

## قانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٩٠

بفتح اعتماد إضافى بموازنة هيئة الأوقاف المصرية

عن السنة المالية ١٩٨٨/٨٧

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافى بموازنة هيئة الأوقاف المصرية للسنة المالية ١٩٨٨/٨٧ بمبلغ ١٢٤٧٥٦ جنيهاً (فقط وقدره مائة وأربعة وعشرون ألفاً وسبعائة وستة وخمسون جنيهاً لا غير) ، وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الباب الأول - الأجور وذلك مقابل خفض بذات القيمة بالباب الثانى - نفقات جارية وتحويلات جارية لمواجهة تجاوزات الباب الأول - الأجور .

### (المادة الثانية)

- ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
- يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك